



السُّنَّة النَّبَوِيَّة
مُصْطَلِحَاتُهَا، حُجَّتُهَا، تَدْوِينُهَا، مَصْنَفَاتُهَا

د. أَيْمَن جَاسِم مَحْمَد الدُّورِي

أستاذ مساعد في كلية العلوم الإسلامية

بجامعة ماردين آرتقلو



السُّنَّة النَّبَوِيَّة: مُصْطَلِحَاتُهَا، حُجَّتُهَا، تَدْوِينُهَا، مَصْنَفَاتُهَا

د. أيمن جاسم محمد الدوري*

ملخص

تُعدُّ السُّنَّة النَّبَوِيَّة المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم، وهي حُجَّة واجبة الاتِّباع، وقد استفاد القرآن الكريم في إثبات ذلك فجعل طاعة الرسول من طاعة الله سبحانه، فجاءت هذه الدراسة لتبين أدلة حُجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة، وأهم المصطلحات المتعلقة بها، مع بيان علاقتها بالقرآن الكريم، ووصف المراحل التي مرت بها في التَّدْوِين والتصنيف، والطرق المتنوعة التي سلكها المحدثون في تدوين كتب السنة، وقد توصلت الدراسة لنتائج مهمة منها: أن الله سبحانه أمر في كتابه الكريم باتِّباع سنة النبي ﷺ وحثَّ على التمسك والأخذ بها، وأن العلاقة بين السُّنَّة النَّبَوِيَّة وبين كتاب الله سبحانه علاقة توافق وتكامل لأن مصدرهما واحد وهو الله سبحانه فهي تخصص عام القرآن، وتُبين مُجمله، وتُفسره، وتستقلُّ ببعض الأحكام، وأن السُّنَّة النَّبَوِيَّة مرت بمراحل منتظمة حققت حفظها، وصانتها من العبث، وأنَّ تصنيف السُّنَّة جاء على أشكال متنوعة، فبعضها مرتب على أسماء الصحابة، وبعضها على المواضيع، وغيرها.

الكلمات المفتاحية: السُّنَّة النَّبَوِيَّة، مصطلحات أهل الحديث، حجية السنة، تدوين السنة، مصنفات السنة.

* Dr. Öğr. Üyesi. AYMEN JASSIM MOHAMMED ALDOORI, İslami İlimler Fakültesi - Mardin Artuklu Üniversitesi <https://orcid.org/0000-0002-5298-9741>
Email: ay_dor@yahoo.com

Nebevi Sünnet İstılahları, Hücciyeti, Tedvini ve Eserleri**ÖZET:**

Sünnet, Kura'n- ı Kerimden sonra dinin ikinci kaynağı olarak kabul edilmesi bağlayıcılığının göstergesidir. Nitekim Peygambere itaat Allah (c.c) 'a itaatin içinde zikredilmiştir. bu çalışmada, sünnetin hücciyetini ortaya çıkaran deliller, kullanılan terimler, sünnetin Kur'an ile irtibatı, Sünnetin tedvin ile tasnif süreçlerini ve son olarak kullanılan farklı metodlarla kutub- i sitte'nin telif süreci incelenecektir. Ortaya çıkması öngörülen sonuçlar şunlardır: Allah'ın Kura'n- kerimde Peygambere ittibayı ve onun yolunda hareketi emretmesi Kura'n ve Sünnetin tam bir uyum içinde olduğunun göstergesidir. Nitekim ikisininde kaynağı birdir. O da Allah (c.c)'tır. Sünnet, Kura'nın âm'ını tahsis, mücmelini tefsir ve bunun dışın müstakil hüküm koyma yetkisine sahiptir. Sünnet çeşitli süreçlerden geçerek kendini koruya bilmiştir. Tasnif sürecinde ise bazen hadisi nakleden sahabe ismi bazen ise konulara göre ayrılarak farklı metodlar kullanılmış ve eserler telif edilmiştir.

Anahtar Kelimeler: Nebevi Sünnet, Ehl- i Hadis'in İstılahları, Sünnetin Hücciyeti, Sünnetin Tedvini, Sünnet'e dair kitaplar

مقدمة:

الحمد لله الذي أنزل القرآن الكريم، وتكفل بحفظه، وأرسل رسوله محمداً ﷺ فبلغه وبيّنه فقد أرسله الله سبحانه إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً؛ ليكون هداية لهم، وليخرجهم من الظلمات إلى النور، وبعد: فقد قام سلف هذه الأمة وخلفها بال العناية بسنة رسول الله ﷺ حفظاً وتدويناً وتعليماً تحقيقاً لما وعد الله به من حفظ

دينه وكتابه ولا عجبَ في ذلك فهي بيانُ القرآنِ وهي الحكمةُ التي أنزلت على لسانِ الحبيبِ المصطفى عليه الصلاة والسلام.

كما اجتهدوا رحمهم الله تعالى في تمييز صحيحها من سقيمها وموصولها من مُرسلها، حيثُ صنَّفوا في الصَّحيح والضعيف والموضوعات، كما صنَّفوا السُّنن والمسانيد والجوامع والموطَّات، وفي كل نوعٍ من أنواع علوم الحديث لهم مُصنِّفات.

فقد ثبت لديهم أنَّ السنة حُجة في الشَّرع واجبٌ أتباعُها والأخذ بكل ما ثبتت صحَّته منها؛ فهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، لذلك اعتنوا بالحديث النبوي، وبذلوا من أجله أعظم الجُهد، ونقل إلينا الرُّواة أقوال الرسول ﷺ في الشُّؤون كلها العظيمة واليسيرة.

لذا جاء هذا البحث ليلقي الضوء على أهمية السنة النبوية وعلاقتها بالقرآن الكريم، مع بيان نشأتها وتدوينها وأنواع المصنفات فيها.

أهداف البحث:

- 1- معرفة أبرز المصطلحات التي يستعملها المحدثون.
- 2- التَّعرف على تاريخ تدوين السنة النبوية.
- 3- الوقوف على جهود العلماء في خدمة السنة النبوية.
- 4- التَّمييز بين مصادر السنة النبوية، وطُرق تصنيفها.

منهج البحث:

اعتمدت في هذه الدراسة على المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي: واتبعته في استقراء الأدلة الشرعية التي تثبت حجية السُّنة النَّبوية، والمبينة لعلاقة القرآن الكريم بالسُّنة النَّبوية.
المنهج المقارن: واتبعته في المقارنة بين كتب السنة وطرق تصنيفها.
المنهج التاريخي: واستخدمته بيان مراحل تدوين السُّنة النَّبوية عبر العصور الماضية.

خطة البحث:

تم تقسيم هذا البحث بعد المقدمة إلى أربعة مباحث وهي:
المبحث الأول: تعريفات أولية بمصطلحات أهل الحديث.
المبحث الثاني: وجوب اتباع السُّنة، وعلاقتها بالقرآن الكريم.
المبحث الثالث: أدوار علوم الحديث وتدوين السُّنة النَّبوية.
المبحث الرابع: أنواع تصنيف كتب الحديث.

المبحث الأول: تعريفات أولية بمصطلحات أهل الحديث.

أولاً: معنى السنة:

1- السنة لغة: «هي السيرة حسنة كانت أو قبيحة، قال خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تجزَعَنَّ مِنْ سُنَّةِ أَنْتَ فَأَوْلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ: ﴿وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾. [الكهف: 55].

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»⁽¹⁾.

يُرِيدُ مَنْ عَمِلَهَا لِيُقْتَدَى بِهِ فِيهَا، وَكُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ بَعْدَهُ»⁽²⁾.

2- السنة اصطلاحاً:

يختلف معنى السنة في الاصطلاح بين المحدثين والفقهاء والأصوليين وذلك

بسبب أغراضهم واختصاصاتهم:

ف عند علماء الحديث: «هي كل ما أثر عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير

(1) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، (كتاب العلم، باب من

سن في الإسلام سنة حسنة) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)،

رقم (1017) ج 4، ص 2059،

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414 هـ، ج 13، ص 225.

أو صفة خَلْقِيَّة أو خُلُقِيَّة أو سيرة سواء كان قبل البعثة أم بعدها⁽¹⁾.

وعند علماء أصول الفقه: «ما صدر عن النَّبِيِّ عليه السلام غير القرآن من قول ويسمى الحديث أو فعل أو تقرير»⁽²⁾. فلا يذكرون الوصف لأنهم يبحثون فيها كمصدر تشريع، والتشريع يثبت بالقول أو الفعل أو التقرير من النَّبِيِّ ﷺ. وعند علماء الفقه: «ما يثاب فاعلها، ولا يعاقب تاركها»⁽³⁾.

نلاحظ مما سبق أن أوسع الاطلاقات إطلاق المحدثين الذين يقصدون بالسنة كل ما أثر عن النَّبِيِّ ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، سواء كان قبل البعثة أم بعدها، وسواء أثبت حكماً أولم يثبت.

ثانياً: معنى الحديث:

1- الحديث لغة: نقيض القديم⁽⁴⁾.

ويُطلق على الحَبَرِ قليله وكثيره⁽⁵⁾.

ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا

الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: 6].

-
- (1) الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار المنارة، جدة، ط 1417، 7، ص 23.
- (2) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر شرح التلويح على التوضيح، مكتبة صبيح، مصر، ج 2، ص 3.
- (3) الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، الفقه على المذاهب الأربعة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 2، 1424 هـ - 2003 م)، ج 1، ص 60.
- (4) ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 131.
- (5) الرَّازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (بيروت: المكتبة العصرية، ط 5، 1420 هـ / 1999 م)، ج 1، ص 53.

2- الحديث اصطلاحًا: ما أُضيف للنبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خُلقي أو خُلقي، أو أُضيف إلى الصحابي أو التابعي⁽¹⁾.

ويلاحظ من التعريف أن لفظ الحديث ينصرف إلى ما روي عن النبي ﷺ بعد النبوة فقط، وعلى هذا فالسنة أعم من الحديث لأنها تشمل ما روي عن النبي ﷺ قبل البعثة وبعدها.

كما يلاحظ أن في التعريف إضافة ما نسب للصحابي والتابعي وهو مذهب جمهور المحدثين.

ويطلق الخبر والأثر ويراد بهما ما أُضيف إلى الرسول ﷺ، وما أُضيف الصحابة والتابعين، إلا أن فقهاء خراسان يسمون الموقوف أثرًا والمرفوع خبرًا.

ثالثًا: علم أصول الحديث:

يقصد به: «علمُ بأصول وقواعد، يُعرف بها أحوالُ السَّنَدِ والْمَتْنِ، من حيث

الْقَبُولِ والرَّد»⁽²⁾.

والمراد بالسَّنَد: لغةً: «ما ارتفع من الأرض، ويُقال فلان سَنَدٌ أي مُعْتَمَد»⁽³⁾.

واصطلاحًا: «حِكَايَةُ طَرِيقِ الْمَتْنِ»⁽¹⁾.

(1) العتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، (بيروت: دار الفكر)، ص 27.

(2) محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث، ص 13.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 22.

(1) ابن حجر أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل

الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، (دمشق: مطبعة الصباح، ط 3، 1421 هـ - 2000 م)، ص 8.

والمتن: لغةً: «ما صَلَّب وارتفع من الأرض»⁽¹⁾.

وإصطلاحاً: «ما ينتهي إليه غاية السُّنْد من الكلام»⁽²⁾.

رابعاً: علم الحديث رواية ودراية:

1- علم الحديث رواية:

الرواية لغة: جاء في لسان العرب: «رَوَى الحَدِيثَ والشُّعَرَ يَرُوهُ رِوَايَةً وَتَرَوَّاهُ

وَرَوَيْتُهُ الشُّعَرَ تَرْوِيَةٌ أَي حَمَلْتُهُ عَلَى رِوَايَتِهِ أَي اسْتَظْهَرْتَهَا»⁽³⁾.

وفي مختار الصحاح: «رَوَّاهُ الشُّعَرَ تَرْوِيَةً، وَأَرَوَّاهُ أَيضاً: حَمَلَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ»⁽⁴⁾.

وعلم الحديث رواية في الاصطلاح: علم يشتمل على ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية وسائر أخباره ﷺ قبل البعثة وبعدها وما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم وتقاريراتهم، ورواية المنقول وضبطه وتحريم ألفاظه. وهذا التعريف اختاره الطُّيْبِيُّ وابن حجر وذكروا الأنصاري وغيرهم⁽¹⁾.

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 398. الرازي، مختار الصحاح، ج 1، ص 256.

(2) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دمشق: دار الفكر، ط 2)، ج 1، ص 29.

(3) ابن منظور، لسان العرب، مادة (روي)، ج 14، ص 348.

(4) الرازي، مختار الصحاح، ص 111.

(1) أبو البقاع، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة)، ص 370.

وهو تعريف يشمل جميع جوانب الرواية ويلم بها إماماً كبيراً، كما أنه يراعي مذهب القائلين بأن الحديث يشمل ما أضيف للصحابي والتابعي.

2- علم الحديث دراية:

الدَّرَايَةُ لغة: «المعرفة المدركة بضرب من الحيل، يقال: دَرَيْتُهُ، ودَرَيْتُ به، دَرِيَّةٌ»⁽¹⁾.

وعلم الحديث دراية في الاصطلاح: «هو علمٌ تعرفُ منه حقيقةُ الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحالُ الرواة، وشروطهم، وأصنافُ المرويات، وما يتعلقُ بها»⁽²⁾.

قال الشيخ عز الدين بن جماعة: علم الحديث: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن، وموضوعه: السند والمتن، وغايته: معرفة الصحيح من غيره. وقال شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر: «أولى التعاريف له أن يقال: معرفة القواعد والمعرفة بحال الراوي والمروي»⁽³⁾.

الجزائري، طاهر بن صالح، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1416هـ)، ص 22.

(1) الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق: دار القلم، ط1، 1412هـ)، ص 312.

(2) البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر، النكت الوفية بما في شرح الألفية، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، (الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ط1، 1428هـ / 2007م)، ج1، ص 63.

(1) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، (الرياض: دار طيبة)، ج1، ص 26.

المبحث الثاني: وجوب اتباع السنة، وعلاقتها بالقرآن الكريم.

أولاً: وجوب اتباع السُّنة النبوية:

القرآن الكريم والسُّنة النبوية مصدران تشريعيان متلازمان، لا يمكن للمسلم أن يفهم الشريعة إلا بالرجوع إليهما معاً ولا غنى لعالم عنهما فالسُّنة من حيث وجوب العمل بها، ومن حيث أنها وحي بمنزلة القرآن الكريم، وإنما تلي القرآن الكريم من حيث الاعتبار فهي الأصل الثاني من أصول الإسلام، فقد أجمع فقهاء المسلمين من الصحابة الكرام رضي الله عنهم إلى يومنا هذا على الاحتجاج بها، واعتبارها المصدر الثاني للتشريع - بعد القرآن الكريم - الذي لا يمكن الاستغناء عنه، وقد تضافرت الأدلة القطعية من القرآن والسنة على وجوب اتباعها، والتحذير من مخالفتها.

أما عن القرآن فقد حثت آيات كثيرة على الاقتداء بالنبي ﷺ، والعمل بسنته، قال سبحانه وتعالى آمراً باتباعه وطاعته: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (31) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (32)﴾ [آل عمران: 31-32].

وقال أيضاً: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: 132].

وقال أيضاً: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: 13] وفي هذا الأمر إعلاء لكل ما جاءنا به رسول الله ﷺ، وأنها طاعة لله، وأن سنته من دين الله، على المسلم أن يلتزم بها وأن يطيع أوامر القرآن الكريم باتباعها.

وجاءت آيات أخرى تحذر من مخالفته ﷺ، فبينت أن من خالفه قد ضل ضلالاً ميبناً، ومصيره جهنم خالداً فيها، وله عذاب مهين، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: 26].

وليس هناك أكثر صراحة في وجوب اتباع السنة والتحذير من مخالفتها من قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: 7].

ولا شك أن هذه الآيات وأمثالها - وهي كثيرة في كتاب الله - صريحة واضحة في وجوب اتباع النبي . وسنته، والتحذير من مخالفة شيء من ذلك . وبعد هذا كله تخرج طائفة تُنكر السنة النبوية وتسمي نفسها بـ (القرآنيين) والذين دعوا بالأخذ بالقرآن فقط فإن رضوا بهذه الأدلة فقد رجعوا إلى السنة وبطل قولهم وإن لم يرجعوا فقد خالفوا القرآن الذي أوجبوا على أنفسهم العمل به وحده دون السنة .

أما من السنة فقد تواترت الأحاديث عنه ﷺ في وجوب الأخذ بهديه في كل شيء من الأمور، صغيرها وكبيرها، ومن ذلك قوله ﷺ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»⁽¹⁾.

(1) رواه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، (كتاب السنة، باب في لزوم السنة)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمّد كامل قره بللي، (بيروت: دار الرسالة العالمية، 17،

وقال: «إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»⁽¹⁾.

بل إن النبي ﷺ يؤكد الأخذ بحديثه الشريف على الرغم من التيارات الفاسدة والأعراف الاجتماعية المنحرفة، ويحض على اتباع سنته لما فيها إذ ذاك من مضاعفة الأجر: قال ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِّتَتْ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا»⁽²⁾.

ومما يحذر من مخالفتها ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه: «.. فمن رغب عن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»⁽¹⁾.

1430 هـ - 2009 م)، رقم (4607)، ج 7، ص 16-17. والترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، (كتاب العلم، باب ما جاء بالأخذ بالسنة واجتناب البدع)، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط 2، 1395 هـ - 1975 م)، رقم (2676) وقال: حسن صحيح: ج 5، ص 44. وابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، (المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء الكتب العربية)، رقم (42)، ج 1، ص 15، وقال محقق سنن أبي داود: وهذا الحديث قد صححه الترمذي والبزار فيما نقله عنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، والحاكم، وابن عبد البر والضياء المقدسي، والهروي، والذهبي، وابن رجب.

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (867) 2/592.
(2) رواه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب العلم عن رسول الله، باب ما جاء بالأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (2677) وقال: حديث حسن، ج 5، ص 45.

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، الحديث رقم (4776)، ج 5، ص 1949.

وهكذا، فالآيات والأحاديث التي تثبت حُجِّيَّة السُّنة وتوجب اتباعها، وتحذر من مخالفتها كثيرة جداً وصريحة الدلالة.

ولا غرو، فالسُّنة وحي من عند الله تعالى كالقرآن، بعضها «بوحى جلي عن طريق أمين الوحي جبريل عليه السلام بالإلهام والقذف في القلب، وبعضها بالاجتهاد ومتى اجتهد النَّبِيُّ ﷺ وسكت الوحي عن اجتهاده اعتبر هذا إقراراً من الله عز وجل له ﷺ، واكتسب صفة ما أوحى إليه به، وبهذا المعنى يعتبر كل ما صدر عن النَّبِيِّ ﷺ وحيّاً، وصدقاً.

ثانياً: علاقة السُّنة بالقرآن.

لَمَّا كان القرآن الكريم والسُّنة المطهرة مصدرهما واحداً، كان التسوية بين حكم الله تعالى وحكم رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف. فقد وُكِّلَ اللهُ تعالى إلى نبيه محمد ﷺ تبين القرآن الكريم، وتبين القرآن إنما هو في السُّنة المطهرة.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[النحل: 44].

فقام النَّبِيُّ ﷺ بهذه المهمة على خير وجه، استجابة لأمر الله تعالى فبلغ

القرآن، وبينه غاية البيان.

لذا فإن العلاقة بين السُّنة المحمدية المطهرة، وبين كتاب الله تعالى علاقة

توافق، وتكامل، لا علاقة تضاد وتناف، لأنَّ مصدرها واحد، وهو الله تعالى، ومن

أوجه هذه العلاقة:

1- السُّنة النَّبَوِيَّةُ تُخَصِّصُ عَامَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

المرد بالتخصيص العام في اصطلاح الأصوليين: هو تبين أن مراد الشارع من العام -ابتداء- بعض أفرادها لا جميعها⁽¹⁾.

مثال ذلك:

قال الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: 11].

فالآية الكريمة عامة في أن كل والد يرث ولده، وكل مولود يرث والده، فجاءت السنة المطهرة النبوية الشريفة فخصصت هذا العموم وأنه ليس كل والد يرث ولده، وليس كل مولود يرث والده، فخصصت هذا الحكم بأن المراد ذلك مع اتفاق الدين بين الوالدين والمولودين، وأما إذا اختلف الدين فإنه مانع من التوارث، واستقر العمل على ما وردت به السنة في ذلك.

فعن أسامه بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»⁽¹⁾.

(1) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، (القاهرة: مكتبة الدعوة، ط8)، ص 181، 182.

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج والمعازي والفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، رقم (6383)، 6/2484. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الفرائض، رقم (1614)، ج3، ص 1233.

وقال الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءَ بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: 38].

فهذا العموم الذي في الآية يوجب القطع على كل سارق بسرقة كثرته أو قلت خصَّصته السنة النبوية المطهرة، حيث دلت أن المراد به بعض السُّراق، لا كل سارق، وهو من سرق نصاباً، وهو من بلغت سرقة في القيمة ربع دينار فصاعداً⁽¹⁾، وأما من لم تبلغ قيمة سرقة هذا القدر، فلا قطع فيه.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «تُقَطَّعُ يَدُ سَارِقٍ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»⁽²⁾.

ولما ذكرناه نظائر كثيرة في الكتاب والسنة اقتصرنا منها على ما أوردناه. قال الإمام الشافعي: «ولولا الاستدلال بالسُّنة، وحُكْمُنَا بالظاهر قطعنا من لزمه اسمُ سرقة، وضربنا مائة كلَّ مَنْ زَنَى، حُرّاً ثَبِيّاً»⁽¹⁾.

(1) الدينار يساوي 4.25 جرام ذهب عيار 22، والربع دينار يساوي 1.08 جرام. انظر: علي جمعة،

المكاييل والموازين الشرعية، (القاهرة: القدس للإعلان والنشر والتسويق، ط2، 1421هـ).

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: والسارق والسارقة فاقطعوا

أيديهما، رقم (6407)، ج 6، ص 2492. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة

ونصابها، رقم (1684)، ج 3، ص 1312.

(1) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، (مصر: مكتب الجليلي،

ط1، 1358هـ)، ص: 72-73

2- السُّنة النَّبَوِيَّةُ تُقَيَّدُ مُطْلَقَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ⁽¹⁾:

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: 38].

فالآية الكريمة ورد فيها الأمر بقطع يد السارق مطلقاً غير مقيد بقيد، فهل تقطع اليمنى، أم اليسرى، وما قدر المقطوع، وقد أجمع العلماء على أن المراد باليمنى إن كانت موجودة، والقدر المقطوع من أصول الأصابع إلى الرسغين، واستدلوا بأمر النبي ﷺ بقطع اليد اليمنى من الرسغ، وبفعل أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم ولم يُخالِهم أحد من الصحابة رضوان الله عليهم.

3- السُّنة النَّبَوِيَّةُ تَبِينُ مُجْمَلَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[النحل: 44].

والمراد ببيان السُّنة للقرآن إما بيان تقرير، وهو أن تكون السُّنة موافقة لما جاء في القرآن ومؤكدة له.

وإما بيان تفسير، وهذا هو الأغلب، ومنه بيان المجمل بتفصيله.

مثال ذلك: ورد في القرآن الكريم أمر الله بالصلاة، وتكرر ذلك الأمر كثيراً، إلا

أنه ورد مجملاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: 56].

(1) الفرق بين العام والمطلق:

العام: يشمل جميع الأفراد بلا حصر. المطلق: لا يعم جميع الأفراد، وإنما يخص فرد بلا تعيين.

فالله عز وجل لم يبين عدد الصلوات المطلوبة في اليوم والليل، ولا عدد ركعات كل صلاة، ولا كيفية الصلاة، ولا ما يقال فيها، إلى غير ذلك، والذي يبين كل ذلك هو النَّبِيُّ ﷺ بسنته العلمية والقولية.

كما في تعليم النَّبِيِّ ﷺ الصحابي المُسيء في صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»⁽¹⁾.

وقال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»⁽²⁾.

وورد الأمر بإيتاء الزكاة، لكن لم يبين القرآن الكريم قدر الزكاة، ولا المال الذي يجب ورود الأمر بإيتاء الزكاة، لكن لم يبين القرآن الكريم قدر الزكاة، ولا المال الذي يجب فيه الزكاة، فقام النَّبِيُّ ﷺ ببيان كل ذلك بياناً شافياً وكذلك بالنسبة للحج، بينه النَّبِيُّ ﷺ بسنته العملية الفعلية، والقولية.

روى الخطيب البغدادي: «أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، كَانَ جَالِسًا وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَا تُحَدِّثُونَا إِلَّا بِالْقُرْآنِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: اذْنُهُ، (أي: اقترب

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، رقم (724)، ج 1، ص 263، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (397)، ج 1، ص 298.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الأذان للمسافر إذا كانوا في جماعة، رقم (605)، ج 1، ص 226.

مني)، فَدَنَا، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ وُكِّلْتَ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ إِلَى الْقُرْآنِ، أَكُنْتَ تَجِدُ فِيهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَصَلَاةَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، تَقْرَأُ فِي اثْنَتَيْنِ؟ أَرَأَيْتَ لَوْ وُكِّلْتَ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ إِلَى الْقُرْآنِ، أَكُنْتَ تَجِدُ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَالطَّوْفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ ثُمَّ قَالَ: أَيُّ قَوْمٍ (أي: يا قوم) خُذُوا عَنَّا فَإِنَّكُمْ، وَاللَّهِ إِنْ لَا تَفْعَلُوا لَتَضِلُّنَّ»⁽¹⁾.

4- السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ:

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82].

فهم الصحابة من الظلم عمومته، فيشمل ذلك أنواع المعاصي كلها، كبيرها وصغيرها، وأن من يقع في معصية كبيرة كانت أم صغيرة، فليس بمهتد ولا آمن، فشق ذلك عليهم، فبين لهم النبي ﷺ أن المراد بالظلم في الآية أعظم أنواع الظلم، وهو الشرك.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قال أصحاب رسول الله ﷺ: أَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الشِّرْكََ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾⁽¹⁾.

(1) الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية،

تحقيق: أبي إسحاق الدمياطي، (مصر: مكتبة ابن عباس، 2002م)، ج 1، ص 83.

(1) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، رقم (32)، ج 1، ص 21

5- السُّنَّة النَّبَوِيَّة تَسْتَقِلُّ ببعض الأحكام التي ليس لها ذكر في القرآن الكريم: ومعنى استقلال السنة بالتشريع أنها تُعد دليل الحكم وأمارته، لا أن الرسول هو المُشَرِّع من غير إذن الله سبحانه، فصاحب التشريع هو الله سواء كان دليل الحكم هو القرآن أو الحديث الشريف⁽¹⁾. مثال ذلك:

* تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها في نكاح واحد، فهذا مما استقلت به السنة، وليس له ذكر في القرآن الكريم.

* فالقرآن الكريم حرم بسبب المصاهرة أم الزوجة إن عقد على ابنتها، وبنات الزوجة إن دخل بأُمها، وزوجة الابن الصُّلبي، والجمع بين الأختين في نكاح واحد. فألحقت السنة بذلك الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها في نكاح واحد. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنَكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا»⁽²⁾.

وتحريم أكل الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وتشريع زكاة الفطر، إلى غير ذلك مما استقلت به السنة المُطَهَّرَة بحكمه.

المبحث الثالث: أدوار علوم الحديث وتدوين السُّنَّة النَّبَوِيَّة:

مرَّ تدوين السُّنَّة النَّبَوِيَّة بمراحل منتظمة حققت حفظها، وصانتها من العبث،

(1) المطعني، عبد العظيم، الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، (القاهرة: مكتبة وهبة،

ط1، 1420هـ)، ص: 179-181 بتصرف.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، رقم (4819)،

ج5، ص1965.

ويمكن تلخيصها بما يأتي: ⁽¹⁾

الدَّور الأول: دور النُّشوء:

وذلك في عصر الصحابة المُمتد إلى نهاية القرن الأول الهجري.

قام الصحابة رضوان الله عليهم بعد وفاة النَّبي ﷺ بحمل مشعل الإسلام وسارت جحافلهم به تنقذ الإنسانية وتُبَلِّغ عنه ﷺ ما علموه، وكان الصحابة على حفظ تام للقرآن الكريم، كما كانوا على إدراك ووعي للحديث النبوي، لما توفر لهم من الأسباب، والدواعي لحفظ الحديث.

وتعدُّ كتابة الحديث من أهم وسائل حفظ السُّنة النَّبوية، على الرغم مما وقع فيها من اختلاف الروايات، وتباين الوجهات.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ» ⁽²⁾.

وعن عبد الله بن عمرو قال: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَهَتَيْتَنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ، وَالرَّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «اَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ» ⁽¹⁾.

(1) ينظر: العتر، منهج النقد، ص 36-72، الخطيب، أصول الحديث، ص 55-214.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم (113)، ج 1، ص 34،

(1) رواه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب العلم، باب في كتاب العلم، رقم (3646)، ج 3، ص 318؛

وأحمد، المسند، رقم (6510)، ج 11، ص 57.

كذلك وردت أحاديث كثيرة عن عدد من الصحابة تبلغ بمجموعها رتبة التواتر في إثبات وقوع الكتابة للحديث النبوي في عهده ﷺ.

وقد عارض ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهِ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ»⁽¹⁾.
وقد اختلفت آراء العلماء في إزالة هذا التعارض والتوفيق بين الأحاديث، منها:

1- أن يكون من منسوخ السنة بالسنة، كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله، ثم رأى بعد ذلك لما علم أن السنن تكثر وتفوت الحفظ أن تكتب وتفيد.

2- أن يكون خص بهذا عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، لأنه كان قارئاً للكتب المتقدمة، ويكتب بالسريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أميين، لا يكتب منهم إلا الواحد والاثنان، وإذا كتب لم يتقن ولم يصب التهجي، فلما خشى عليهم الغلط فيما يكتبون نهاهم، ولما أمن على عبد الله بن عمرو ذلك أذن له.

3- إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط به ويشته على القارئ.

4- أن العلة من النهي عن الكتابة هي خوف الانكباب على درس غير القرآن، وترك القرآن اعتماداً على ذلك، فقد ثبت أن كراهة الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره أو يشتغل عن القرآن بسواه.

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة الحديث،

ج4، ص2298، رقم (3004).

من أجل ذلك نجد أن الكتابة التي أذن بها هي التي لا تتخذ طابع التدوين العام، أي لا تتخذ مرجعاً يُتداول بين الصحابة ولذلك لم يأمر النبي ﷺ أحداً بكتابة الحديث كما أمر بكتابة القرآن، وإنما أذن لأفذاذ من الصحابة بذلك، ولم يكن الصحابة ﷺ يتداولون تلك الصحف من الحديث، ولم نجد في شيء من الروايات أن أحداً فعل ذلك. وإنما كانت تلك الصحف بين أيديهم بمثابة المذكرات فلما انتشر علم القرآن وكثر حفاظه وقراؤه وأمن على علمه أن لا يفي بكفاية المجتمع أو أن يلتبس به غيره لدى الناس أقبلت الأمة على تدوين الحديث تدوينا اتخذ صبغة العموم، ورويت صُحُفه المكتوبة، وذلك بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز.

ومما ورد كتابته من الحديث:

1- الصَّحِيفَةُ الصَّادِقَةُ: التي كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص، قال عبد الله بن عمرو: حفظت عن النبي ﷺ ألف مثل، وكان عبد الله يعتز بها يقول: «مَا يُرَعَّبُنِي فِي الْحَيَاةِ إِلَّا الصَّادِقَةُ وَالْوَهْطُ، فَأَمَّا الصَّادِقَةُ: فَصَحِيفَةٌ كَتَبْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّا الْوَهْطُ: فَارْضٌ تَصَدَّقَ بِهَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، كَانَ يَقُومُ عَلَيْهَا»⁽¹⁾.

(1) رواه الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل، سنن الدارمي، (كتاب علامات النبوة وفضل سيد الأولين والآخرين، باب من رخص في كتابة العلم)، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، (بيروت: دار البشائر، ط1، 1434هـ - 2013م)، رقم (535)، ص190، وابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، (الرياض: دار ابن الجوزي، ط1، 1414هـ - 1994م)، رقم (3949)، ج1، ص305، والرامهرمزي، الحسن بن

2- صحيفة علي بن أبي طالب: وهي صحيفة صغيرة تشتمل على العقل - أي مقادير الديات - وعلى أحكام فكاك الأسير، قال علي رضي الله عنه: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقَرَاهُ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، قَالَ: صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي سَيْفِهِ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَشَيْءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، فَقَدْ كَذَبَ»⁽¹⁾.

3- صحيفة سعد بن عبادة الصحابي الجليل (ت 15هـ): أخرج الترمذي في سننه عن ابن سعد به عبادة وجدنا في كتاب سعد أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد⁽²⁾.

4- كتبه ﷺ إلى أمرائه وعماله فيما يتعلق بتدبير شؤون الأقاليم الإسلامية وأحوالها، وفي بيان أحكام الدين، وهي كتب كثيرة تشتمل على مهمات أحكام الإسلام وعقائده، وخطوطه العريضة، وبيان الأنصبة والمقادير الشرعية للزكاة، والديات والحدود والمحرمات وغير ذلك.

الدور الثاني: وهو دور التكامل:

اكتملت علوم الحديث في هذا الدور إذ وجدت كلها واحدًا واحدًا وخضعت

عبد الرحمن بن خلاد، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، (بيروت: دار الفكر، ط3، 1404 هـ)، ص366.

(1) رواه الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، تقييد العلم للخطيب البغدادي، (بيروت: دار إحياء السنة النبوية)، ص88، وابن عبد البر، جامع بيان فضل العلم، رقم (309)، ج1، ص301.

(2) رواه الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، رقم (1343)، ج3، ص619.

لقواعد يتداولها العلماء وذلك من مطلع القرن الثاني إلى أول الثالث. نهض أئمة الإسلام في هذا الدور لمواجهة ضعف ملكة الحفظ في الناس، وطول الأسانيد، وظهور الفرق المنحرفة كالمعتزلة والجبرية والخوارج ووضعوا لكل طارئ ما يسد الثلمة التي حصلت ومن ذلك:

1- التّدوين الرّسمي، فقد أحس عمر بن عبد العزيز بالحاجة الملحة لحفظ كنوز السنة فكتب إلى الأمصار أن يكتبوا ما عندهم من الحديث ويدونوه حتى لا يضيع بعد ذلك.

أخرج البخاري أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن حزم: وَأَنْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارْتَبِطْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلْتَفُشُوا الْعِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا»⁽¹⁾.

فكتب الزهري، وأبو بكر بن عبد الرحمن وغيرهما ما في آفاقهم من الحديث، ولم يلبث التدوين المبوب أن انتشر، فجمعت الأحاديث في الجوامع والمصنفات، كجامع معمر بن راشد (ت154هـ)، وجامع سفيان الثوري (ت161هـ)، وجامع سفيان بن عيينة (ت198هـ)، وكمصنف عبد الرزاق (ت211هـ)، ومصنف حماد بن سلمة (ت167هـ)، ووضع الإمام مالك كتابه «الموطأ» وهو أصح التأليف آنذاك لكن أحاديثه قليلة قدرت بـ 500 حديث سددها بأقوال الصحابة والتابعين. وعني مالك بانتقاء أحاديث الموطأ، حتى قال الإمام الشافعي: «ما أعلم في الأرض

(1) رواه البخاري، صحيح البخاري، في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ج1، ص31.

كتاباً في العلم أكثر صواباً من كتاب مالك»⁽¹⁾.

وقد أخرجوا في هذه التآليف الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع لأنهم قصدوا جمع الحديث للمحافظة عليه لذلك توسعوا فذكروا في المسألة كل ما ورد فنقلوه بأسانيدهم إلى قائله.

2- توسع العلماء في الجرح والتعديل، وفي نقد الرجال لكثرة شيوع الضعف من جهة ضعف الحفظ ومن جهة انتشار الأهواء والبدع. فتفرغ جماعة من الأئمة لنقد الرجال واشتهروا به كشعبة بن الحجاج (ت160هـ)، وسفيان الثوري (ت161هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) وغيرهم.

3- توقفوا في قبول الحديث ممن لم يعرف به. أخرج مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي الزناد قال: «أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً، كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ»⁽²⁾.

4- وجدت العناية بالروايات وتتبعها لكشف علل الحديث، وشهد القرن نشاطاً زائداً في الرحلة من أجل هذا الغرض، واعتبرت الرحلة من ضرورات التحصيل لطالب الحديث، وأجدى العلماء من رحلاتهم هذه فوائد كثيرة، حيث اطلعوا على ما نشره الصحابة في شتى الآفاق، ووازنوا بين الأسانيد والامتون، مما تفرغ عنه كثير من الفوائد.

(1) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح،

تحقيق: نور الدين عتر، (سوريا: دار الفكر، 1406هـ - 1986م)، ص 11.

(2) أخرجه مسلم، صحيح مسلم، المقدمة، باب الإسناد من الدين، ج 1، ص 15.

الدَّور الثالث: دور التَّدوين لعلوم الحديث مفرَّقة:

وذلك من القرن الثالث الهجري إلى منتصف القرن الرابع.

والقرن الثالث وهو عصر التدوين وعصر السنة الذهبي فقد دوت فيه السنة وعلومها تدويناً كاملاً.

في مطلع هذه الدور ارتأى العلماء أفراد حديث الرسول بالتصنيف، فابتكروا لذلك «المسانيد» جمعوا فيها الحديث النبوي مرتباً بحسب أسماء الصحابة، فالأحاديث عن أبي بكر مثلاً تجمع كلها في مكان واحد تحت عنوان مسند أبي بكر وكذا أحاديث عمر وهكذا.

ثم جاء الإمام البخاري فرأى أفراد الحديث الصَّحيح وأن يُرتَّب على الأبواب لتسهيل الوصول إليه وتسهيل الفقه فيه، فوضع كتابه الجامع الصحيح. وجاء بقية الستة فوضعوا كتبهم على الأبواب، وراعوا حسن الاختيار، وإن كان أصحاب السُّنن لم يشترطوا الصحة، وهكذا كان لمدرسة البخاري الفضل العظيم على السُّنة بما صنفت في رواية الحديث وفي علوم الحديث ثم تبع الشيخين في اشتراط الصَّحة ابن خزيمة (ت 311هـ). ثم ابن حبان (ت 354هـ).

وفي هذا العصر أصبح كل نوع من أنواع الحديث علماً خاصاً مثل علم الحديث الصحيح، وعلم المرسل، وعلم الأسماء والكنى، وهكذا، فأفرد العلماء كل نوع منها بتأليف خاص.

فكتب يحيى بن معين (ت 234هـ) في تاريخ الرجال، ومحمد بن سعد (ت 230هـ) في الطبقات، الذي فاق كتب الطبقات، وأحمد بن حنبل (ت 241هـ)

«العلل ومعرفة الرجال»، «النَّاسِخَ والمنسوخ»، ونبغ في التَّأليف والكتابة الإمام العَلم علي بن عبد الله المدني (ت 234هـ) شيخ البخاري، فقد أَلَفَ في فنون كثيرة جداً، حتى بلغت مؤلفاته المائتين. وكان له السَّبق في تصنيف كثير منها، حتى قيل: إنه ما من فن من فنون الحديث إلا أَلَفَ فيه كتاباً.

الدُّور الرابع: عصر التَّأليف الجامعة وانبثاق فن علوم الحديث مدوناً:

ويمتد من منتصف القرن الرابع إلى أوائل القرن السابع.

أكبَّ العلماء في هذه الفترة على تصانيف السابقين التي كانت تجربة أولى في التدوين فجمعوا ما تفرق في مؤلفات الفن الواحد، واستدركوا ما فات السابقين، معتمدين في كل ذلك على نقل المعلومات عن العلماء بالسند إليهم كما فعل سابقوهم، ثم التعليق عليها والاستنباط منها.

فوجدت كتب في علوم الحديث لا تزال مراجع لا يغني عنها غيرها، ومن أهمها:

1- «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي» أَلَفَهُ القاضي أبو محمد الرامهرْمُزِي الحِسن بن عبد الرحمن بن خلاد (ت 360هـ).

2- «معرفة علوم الحديث» للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النَّيسَابُوري (ت 405هـ) بحث فيه اثنين وخمسين نوعاً من علوم الحديث.

3- «الإلماع في أصول الرواية والسماع»، للقاضي عياض بن موسى اليَحْصُبي (ت 544هـ) وهو كتاب مفيد جداً.

4- «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي أبي بكر أحمد بن علي (ت 463هـ) استوفى فيه البحث في قوانين الرواية.

وكان من أبرز الأعلام الذين شيّدوا بنيان علوم الحديث في هذا الدور واعتمد عليهم من جاء بعدهم: الحاكم النيسابوري والخطيب البغدادي.

الدَّور الخامس: دور النُّضج والاكتمال في تدوين فن علوم الحديث:

وذلك من القرن السابع إلى القرن العاشر، وفيه بلغ التصنيف لهذا العلم كماله التام فوضعت مؤلفات استوفت أنواع هذا العلم، وكان أصحاب تلك التصنيفات من الأئمة الكبار، وكان رائد هذا التحول العظيم في تدوين هذا الفن الإمام المحدث الحافظ الفقيه الأصولي أبو عمرو عثمان بن الصلاح (ت 643هـ)، في كتابه المشهور «معرفة أنواع علوم الحديث»، فقد جمع فيه ما تفرق في الكتب السابقة، واستوفى أنواع علوم الحديث.

ومن أهم المؤلفات في هذا الدور بعد علوم الحديث:

- 1- «الإرشاد» للإمام يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ) لخص فيه كتاب ابن الصلاح ثم لخصه في كتاب «التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير».
- 2- «التبصرة والتذكرة» منظومة في ألف بيت للإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806هـ)
- 3- «فتح المغيث شرح ألفية العراقي في علم الحديث»، للحافظ شمس الدين محمد السخاوي (ت 902هـ). امتاز بتحقيق وتتبع للمسائل في كتب السنة وعلوم الحديث.
- 4- «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ).

5- «نخبة الفكر» وشرحه «نزهة النظر» كلاهما للحافظ ابن حجر (ت 852هـ).

وغير ذلك من التأليف التي جاءت بعد ابن الصلاح، يصعب حصرها في هذا المقام وقد بني كثير منها على كتابه، قال الحافظ ابن حجر: «فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر»⁽¹⁾.

الدَّورُ السَّادِسُ: عصر الرُّكُودِ والجُمُودِ:

وقد امتد ذلك من القرن العاشر إلى مطلع القرن الهجري الحالي. في هذا الدور توقف الاجتهاد في مسائل العلم والابتكار في التصنيف. وكثرت المختصرات في علوم الحديث شعراً ونثراً، وشغل الكاتبون بمناقشات لفظية لعبارات المؤلفين دون الدخول في عمق الموضوع تحقيقاً أو اجتهاداً. ومن المؤلفات في هذا الدور:

1- «المنظومة البيقونية»، لعمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي (ت 1080هـ) في ست وثلاثين بيتاً وتمتاز عن غيرها من المنظومات المختصرة بعذوبة النظم وسهولة العبارة حتى إنها لتصلح مذكرة للطالب في هذا العلم، ووضعت لها شروح كثيرة.

2- «توضيح الأفكار» للصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير (ت 1182هـ) وهو كتاب حافل مفيد.

(1) ابن الصلاح، المقدمة، ص 7.

الدَّور السابع: دور اليقظة والتنبيه في العصر الحديث.

من مطلع القرن الهجري الحالي إلى وقتنا هذا، وفيه تنبّهت الأمة للأخطار المحدقة نتيجة اتصال العالم الإسلامي بالشرق والغرب، فقد ظهرت دسائس وشبهات حول السنة أثارها المستشرقون وتلقفها ضعفاء النفوس، مما اقتضى تأليف أبحاث حولها والرد على أغاليطهم وافتراءاتهم، كما اقتضى الحال تجديد طريقة التأليف في علوم الحديث. فوفى العلماء بهذه المطالب وأخرجت المطابع الكثير من المؤلفات المبتكرة النافعة ومنها:

1- «قواعد التَّحديث» للشيخ جمال الدين القاسمي، رتب فيه أنواع الحديث على ثلاثة أقسام:

1- الصحيح والحسن، 2- الضعيف، 3- المشترك بينهما. وكان في ذلك قدوة للكاتبين في هذا الفن من المعاصرين.

2- «مفتاح السنة» أو تاريخ فنون الحديث. لمحمد عبد العزيز الخولي، وهو أول محاولة في دراسة تاريخ الحديث وتاريخ فنونه.

3- «السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»، للدكتور مصطفى السباعي، وهو كتاب جليل القدر تحدث عن المستشرقين ومواقفهم العدائية للسنة والإسلام وعنادهم في ذلك مهما أقيمت عليهم الحجج، ثم بحث في رد مزاعم المنكرين لحجية الحديث سواء كانوا من العصر القديم أو الحديث. 4- «الحديث والمحدثون» ألفه الشيخ الدكتور محمد أبو زهو، بحث فيه جهود العلماء لخدمة الحديث، وعني بدراسة الأعصر الأولى عصر الصحابة والتابعين إلى عصر

التدوين وناقش الشبهات والمزاعم الباطلة.

4- «المنهج الحديث في علوم الحديث» للأستاذ الدكتور الشيخ محمد محمد السماحي، قصد فيه إلى إعداد موسوعة جامعة في علوم الحديث، ثم يبحث قواعد علوم الحديث بحثاً جامعاً موسعاً.

وهكذا توالى سلسلة الجهود العلمية متواترة متضافرة لحمل الحديث النبوي وتبليغه علماً وعملاً، فناً ودراسةً وشرحاً، منذ عهده ﷺ إلى عصرنا الحاضر، يستطيع أي إنسان في أي وقت أن يجد السبيل إلى معرفة الحديث الصحيح وتمييزه عن غير الصحيح، حتى وصل إلينا حديث رسول الله ﷺ غصاً طرياً، صافياً نقياً.

المبحث الرابع: أنواع تصنيف كتب الحديث:

صنّف العلماء الحديثَ على أشكال متنوعة، فمن أشهر أنواع التصنيف في

الحديث ما يلي:

أولاً: مصنفات مرتبة على أسماء الصحابة وهي:

1- المسانيد:

والمُسْنَدُ هو: كل كتاب جُمِعَ فيه مَرَوِيَّاتُ كل صحابي على حِدَّة، من غير

النَّظَرِ إلى الموضوع الذي يتعلق فيه الحديث.

والمسانيد كثيرة جداً منها: مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ) وهو

أعلاها، مسند أبي بكر الحميدي (ت219هـ)، مسند أبي داود

الطيالسي (ت204هـ)، مسند مُسَدِّد بن مُسْرَهْد الأسدي البصري (ت228هـ)،

مسند أبي يعلى الموصلي (ت 307هـ) ⁽¹⁾.

2- المعجم:

والمعجم هو الكتاب الذي تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان أو غير ذلك والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء: كمعجم الطبراني الكبير المؤلف في أسماء الصحابة على حروف المعجم عدا مسند أبي هريرة فإنه أفردته في مصنف، والأوسط ألفه في أسماء شيوخه وهم قريب من ألفي رجل، والصَّغِير وهو في مجلد خرج فيه عن ألف شيخ يقتصر فيه غالباً على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه ⁽²⁾.

3- الأطراف:

وهي: التي يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته مع الجمع لأسانيدِهِ إما على سبيل الاستيعاب أو على جهة التقيد بكتب مخصوصة ⁽³⁾.
والغالب أن مؤلفيها رتبوها على مسانيد الصحابة وعلى حسب حروف المعجم، ومن أشهر كتب الأطراف: أطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي (ت 401هـ)، أطراف الصحيحين لأبي محمد الواسطي (ت 401هـ)، الأشراف

(1) ذكر كثيراً منها الكتاني، محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط 6، 1421هـ-2000م)، ص 61.

(2) الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص 135.

(3) الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص 168.

على معرفة الأطراف (أي أطراف السنن الأربعة) للحافظ ابن عساكر الدمشقي (ت 571هـ)، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (أي أطراف الكتب الستة) للحافظ يوسف المزي (ت 742هـ)، إتحاف المهرة بأطراف العشرة للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، ذخائر المواريث في الدلائل على مواضع الحديث لعبد الغني النابلسي (ت 1143هـ).

ثانياً: مصنفات مرتبة على مواضيع الأحاديث وهي:

1- الجوامع:

والجامع: كل كتاب حديثي يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام، وما يتعلق بالتفسير والتاريخ، والسير والفتن والمناقب والمثالب، وغير ذلك⁽¹⁾.
ومن أشهر الجوامع هي: الجامع الصحيح للبخاري (ت 256هـ)، الجامع الصحيح لمسلم (ت 261هـ)، جامع عبد الرزاق (ت 211هـ)، جامع معمر بن راشد (ت 153هـ)، جامع الترمذي (ت 279هـ).

2- المُستخرجات:

والمُستخرج هو أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب⁽¹⁾، ومنها: مستخرجات على صحيح

(1) الطحان، محمود، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، (الرياض: مكتبة المعارف)، ص 97.

(1) الطحان، أصول التخريج، ص 100.

البخاري مثل مستخرج الإسماعيلي (ت371هـ)، ومستخرجات علي صحيح مسلم مثل مستخرج أبي عوانة الإسفراييني (ت310هـ)، ومستخرجات علي الصحيحين معاً كمستخرج أبي نعيم الأصبهاني (ت430هـ).

3- المُستدركات:

والمستدرك كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدرکها علي كتاب آخر مما فاته علي شرطه، مثل: المستدرك علي الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)⁽¹⁾.

4- السنن:

وهي: الكتب المرتبة علي الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والصلاة والزكاة إلى آخرها وليس فيها شيء من الموقوف لأن الموقوف لا يسمى في اصطلاحهم سنة ويسمى حديثاً⁽²⁾.

فهي تختلف عن الجوامع بأنها لا يوجد فيها ما يتعلّق بالعقائد، والسّير، والمناقب، وما إلى ذلك، بل هي مقصورة علي أبواب الفقه، وأحاديث الأحكام؛ ومن أشهر كتب السنن: سنن أبي داود السجستاني (ت275هـ)، سنن النسائي (ت303هـ)، سنن ابن ماجه (ت275هـ)، سنن البيهقي (ت458هـ)، سنن الدارقطني (ت385هـ)، سنن الدارمي (ت255هـ).

(1) الطحان، أصول التخریج، ص 102.

(2) الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص 32.

5- المٌصنَّفَات:

والمصنَّف هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية والمشمول على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة⁽¹⁾.

ومن أبرزها: المصنَّف لأبي بكر بن أبي شيبة (ت 235هـ)، المصنَّف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت 211هـ).

7- المُوَطَّات:

والموطَّأ هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ويشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، فهو كالمصنَّف تماماً وإن اختلفت التسمية⁽²⁾.
ومن أشهر المُوَطَّات موطأ الإمام مالك بن أنس المدني (ت 179هـ).

8- الأجزاء:

والجزء عند المحدثين: هو تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم. مثل جزء الأستاذ أبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري (ت 178هـ) ذكر فيه ما رواه أبو حنيفة عن الصحابة⁽³⁾. وإما جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد على سبيل البسط والاستقصاء، مثل جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ت 256هـ)⁽⁴⁾.

(1) الطحان، أصول التخريج، ص 118.

(2) الطحان، أصول التخريج، ص 119.

(3) الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص 86.

(4) الطحان، أصول التخريج، ص 121.

9- الأحكام:

وكتب الأحكام: هي الكتب التي اشتملت على أحاديث الأحكام فقط، ومن أشهرها: الأحكام الكبرى، والأحكام الوسطى، والأحكام الصغرى كلها لعبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (ت 581هـ)، الأحكام وعمدة الأحكام لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت 600هـ)، بلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ).

ثالثاً: مصنفات مرتبة على أول لفظ من متن الحديث:

وهي كتب جمعت أحاديث عديدة مرتبة على حروف المعجم ومنها:

1- كتب مصنفة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة:

ويقصد بها جمع الأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس وقد يكون بعضها صحيحاً أو حسناً، والكثير منها ضعيف أو موضوع.

مثل: كتاب المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت 902هـ)، وكتاب كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت 1162هـ).

2- كتاب جمع صاحبه أحاديث من مصنفات شتى وحذف أسانيداً ورتبها على حروف المعجم، ومن أبرزها كتاب الجامع الكبير، وكتاب الجامع الصغير من حديث البشير النذير كلاهما لجلال الدين السيوطي (ت 9115هـ).

رابعًا: مصنفات خاصة بالأحاديث المعلولة:

وهي المصنَّفات المشتملة على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها، ويقصد بالحدِيثُ المُعلُّ: هو الحدِيثُ الَّذِي أُطْلِعَ فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ تَقْدَحُ فِي صِحَّتِهِ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلَامَةَ مِنْهَا⁽¹⁾.

ومن أشهرها: كتاب عِلْلُ الحدِيثِ لابن أبي حاتم (ت 327هـ)، وكتاب العِلْلُ ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (ت 241هـ)، وكتاب العِلْلِ الكبير، وكتاب العِلل الصغير كلاهما للإمام للترمذي (ت 279هـ)، وكتاب العِلْلُ الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني (ت 385هـ)، وهو أجمعها، وأوسعها.

المبحث الخامس: الجرحُ والتَّعْدِيلُ:

تعريف الجرح والتَّعْدِيلُ:

الجَرْحُ عند المحدثين: «هو الطَّعْنُ فِي رَاوِي الحدِيثِ بِمَا يَسْلُبُ أَوْ يَخِلُّ بَعْدَالْتِهِ أَوْ ضَبْطِهِ».

والتَّعْدِيلُ: عكسه، وهو تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدل أو ضابط⁽²⁾.

وعلم الجرح والتَّعْدِيلُ ميزان رجال الرواية، به نَعْرِفُ الرَّاوِي الَّذِي يُقْبَلُ حَدِيثُهُ وَنُمَيِّزُهُ عَمَّنْ لَا يُقْبَلُ حَدِيثُهُ.

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 90

(2) العتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص: 92.

شروط قبول الراوي:

بما أن حديث رسول الله ﷺ يصلُّنا عن طريق الرُّوَاة، فهم الرِّكِيْزة الأولى في معرفة صحة الحديث، أو عدم صحَّته، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواية، وشرطوا لقبول روايتهم شروطاً دقيقةً مُحْكَمَةً تدلُّ على بُعْدِ نظرهم وسداد تفكيرهم، وجودة طريقتهم.

وقد أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقهاء على أنه يُشترط في الراوي شرطان أساسيان، هما:

أ- العدالة: ويعنُون بها: أن يكون الراوي: مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سليماً من أسباب الفسق، سليماً من خَوَارِمِ المروءة⁽¹⁾.

ب- الصَّبْطُ: ويعنُون به: أن يكون الراوي: متيقظاً غير مُغفَّل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التَّبْدِيلِ والتَّغْيِيرِ إن حَدَّثَ منه، عالماً بما يُحيل المعنى إن رَوَى به⁽²⁾.

فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل:

بما أن الحكم على الحديث صحَّةً وضعفًا مبنيٌّ على أمور، منها عدالة الرواة وضبطهم، أو الطعن في عدالتهم وضبطهم، لذلك قام العلماء بتصنيف الكتب التي فيها بيان عدالة الرواة وضبطهم منقولة عن الأئمة المُعدِّلين الموثوقين، وهذه الكتب كثيرة

(1) خوارم المروءة: كل ما يحطُّ من قدر الإنسان في العُرف الاجتماعي الصحيح، مثل التَّبُولِ في الطريق، وكثرة السخرية، لأن من فعل ذلك كان قليل المبالاة.

(2) السيوطي، تدريب الراوي، ج1، ص353.

ومتنوعة، فمنها المفردة لبيان الرُّاوة الثَّقَات، ومنها المفردة لبيان الضُّعفاء والمجروحين، ومنها كتب لبيان الرواة الثَّقَات والضعفاء، وغيرها من التصنيفات. هذا ويُعدُّ عمل علماء الجرح والتَّعديل في تصنيف هذه الكتب عملاً رائعاً مهماً جَبَّاراً؛ إذ قاموا بمسحٍ دقيقٍ لتراجم جميع رواة الحديث، وبيان الجرح أو التَّعديل المُوجَّه إليهم أولاً، ثم بيان من أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم، وأين رحلوا، ومتى التقوا ببعض الشيوخ، وما إلى ذلك من تحديد زمنهم الذي عاشوا فيه بشكل لم يُسبقوا إليه، بل لم تصلِ الأُمم المُتَحَضِّرة في هذا العصر إلى قريب ممَّا صنَّفه علماء الحديث، مِنْ وَضَع هذه الموسوعات الضخمة في تراجم الرجال ورواة الحديث، فحفظوا على مدى الأيام التعريف الكامل برواة الحديث ونَقَلته، فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

أشهر المُصنِّفات في الرِّجال:

1- مُصنِّفات في معرفة الصَّحابة، ومن أشهرها:

- (الاستيعاب في معرفة الأصحاب) لابن عبد البر الأندلسي (ت 463هـ).
- (أسد الغابة في معرفة الصَّحابة) لابن الأثير الجزري (ت 630هـ).
- (الإصابة في تمييز الصَّحابة) لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ).

2- كُتُب الطَّبقات:

وهذا النوع يشتمل على تراجم الشيوخ طبقة طبقة، وعصراً عصراً إلى زمن المؤلف، ومن أشهرها:

- (الطبقات الكبرى) لمحمد بن سعد (ت 230هـ).
- (تذكرة الحُفَّاظ) لشمس الدين الذهبي (ت 748هـ).

- 3- كتب رُواة الحديث عامَّة، ومن أشهرها:
- (التاريخ الكبير) للإمام البخاري (ت 256هـ).
 - (الجرح والتَّعديل)، لابن أبي حاتم (ت 327هـ).
- 4- مُصنَّفات في رجال كتب مخصوصة، كتراجم رجال الكتب السِّتة، ومن أشهرها:
- (الكمال في أسماء الرجال) لعبد الغني المقدسي (ت 600هـ).
 - (تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، لجمال الدين المزي (ت 742هـ).
 - (تهذيب التَّهذيب)، للحافظ ابن حجر (ت 852هـ)، ويُعدُّ من تهذيبات كتاب (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) ومختصراته.
 - (تقريب التَّهذيب)، للحافظ ابن حجر وهو اختصار لكتاب (تهذيب التهذيب).
 - (الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة) للذهبي (ت 748هـ).
- 5- المُصنَّفات في الثُّقات خاصَّة، ومن أشهرها:
- (الثُّقات) لأحمد بن عبد الله العَجَلِي (ت 261هـ).
 - (الثُّقات) لابن حبان (ت 354هـ).
- 6- المُصنَّفات في الضُّعفاء خاصَّة، ومن أشهرها:
- (الضُّعفاء الكبير) للإمام البخاري (ت 256هـ).
 - (الضُّعفاء الصغير) للإمام البخاري أيضاً.
 - (الضُّعفاء والمتروكين) للإمام النَّسَائِي (ت 303هـ).
 - (المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين) لابن حبان

(ت354هـ).

- (الكامل في الضعفاء)، لأحمد بن عدي (ت365هـ).
- (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) لشمس الدين الذهبي (ت748هـ).
- (لسان الميزان) لابن حجر (ت852هـ).
- 7- مُصنَّفات في رجال بلاد مخصوصة، ومن أشهرها:
 - (تاريخ جُرجان) لحمزة بن يوسف السَّهمي (ت427هـ).
 - (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي (ت463هـ).
 - (تاريخ دمشق) لابن عساكر (ت571هـ).

الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة نخلص إلى أهم النتائج الآتية:

- 1- يقصد المحدثون بالسُّنة كل ما أثر عن النَّبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، سواء كان قبل البعثة أم بعدها، وسواء أثبت حكماً أولم يثبت، أما لفظ الحديث فينصرف إلى ما روي عن النَّبي ﷺ بعد النبوة فقط.
- 2- علم أصول الحديث هو علمٌ بأصول وقواعد، يُعرف بها أحوال السُّند والمتن، من حيث القبول والرَّد.
- 3- أمر الله سبحانه في كتابه الكريم باتباع سنة النَّبي ﷺ وحثَّ على التمسك والأخذ بها.
- 3- العلاقة بين السُّنة النَّبوية وبين كتاب الله سبحانه علاقة توافق وتكامل لأن مصدرها واحد وهو الله سبحانه.

- 4- من أبرز أوجه العلاقة بين السنة والقرآن الكريم أنَّ السنة تخصص عام القرآن، وتُبين مُجمله، وتُفسره، وتستقلُّ ببعض الأحكام.
- 5- السنة النبوية هي الطريقة العملية والتطبيق المُجسد لتعاليم الدين، وقد حرص الصحابة رضوان الله عليهم على سماع الحديث، والرحلة وتحمل المشاق لأجله، والتناوب في سماعه.
- 6- مرَّ تدوين السنة النبوية بمراحل منتظمة حققت حفظها، وصانتها من العبث منذ القرن الأول الهجري إلى العصر الحديث.
- 7- صنَّف العلماء الحديثَ على أشكال متنوعة، بعضها مرتبة على أسماء الصحابة، وبعضها مرتبة على المواضيع، وبعضها مرتبة على أول لفظ من متن الحديث، وأخرى خاصة بالأحاديث المعلولة.

فهرس المصادر:

- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دمشق: دار القلم، ط1، 1412هـ.
- أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، *الكليات معجم في المصطلحات والفروق*، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر، *النكت الوفية بما في شرح الألفية*، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ط1، 1428 هـ - 2007م.

- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة، سنن الترمذي، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395 هـ - 1975 م.
- التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح، مصر: مكتبة صبيح.
- الجزائري، طاهر بن صالح، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1416 هـ.
- الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، الفقه على المذاهب الأربعة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1424 هـ - 2003 م.
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق: دار الفكر، ط2، 1406 هـ.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق: مطبعة الصباح، ط3، 1421 هـ - 2000 م.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، تقييد العلم للخطيب البغدادي، بيروت: دار إحياء السنة النبوية.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، تحقيق: أبي إسحاق الدمياطي، مصر: مكتبة ابن

عباس، 2002 م.

- خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، القاهرة: مكتبة الدعوة، ط 8.
- الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، جدة: دار المنارة.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل، سنن الدارمي، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، بيروت: دار البشائر، ط 1، 1434 هـ - 2013 م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، بيروت، ط 1، 1430 هـ - 2009 م
- الرّازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت: المكتبة العصرية، ط 5، 1420 هـ - 1999 م.
- الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، بيروت: دار الفكر، ط 3، 1404 هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الرياض: دار طيبة.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مصر: مكتب الجلي، ط 1، 1358 هـ.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا: دار الفكر، 1406 هـ -

1986 م.

- الطحان، محمود، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الرياض: دار ابن الجوزي، ط1، 1414 هـ - 1994 م.
- العتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، بيروت: دار الفكر.
- الكتاني، محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط6، 1421 هـ - 2000 م.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء الكتب العربية.
- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المطعني، عبد العظيم، الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، القاهرة: مكتبة وهبة، ط1، 1420 هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط3، 1414 هـ.